

المحاضرة السادسة: توجيه شيء من العشر المتواترة

- من سورة الأنفال -

هذه هي المحاضرة السادسة في توجيه شيء من العشر المتواترة، ونجعلها خاصة لبعض المواضع من سورة الأنفال، والله نسأل أن يضع عنا الآصار والأثقال:

الموضع الأول: قوله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَعِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِ مِنْ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ [الأنفال:9].

- محلُّ الخلاف هو كلمة (مردفين).

- فقد قرأها المدنيان ويعقوب (مُرْدِفِينَ) بفتح الدال، على أنها اسم مفعول.

وقرأها باقي العشرة (مُرْدِفِينَ) بكسر الدال؛ اسم فاعل¹.

- قال ابن خالويه رحمه الله (ت:370هـ): «فالحجة لمن كسر الدال: أنه جعل الفعل للملائكة، فأتى باسم الفاعل من (أردف). والحجة لمن فتح الدال: أنه جعل الفعل لله ﷻ، فأتى باسم المفعول به من (أردف)»².

ومعنى الآية على قراءة كسر الدال (اسم الفاعل)؛ متتابعين، بعضهم إثر بعض.

أو: مُرْدِفِينَ بمعنى: مُمِدِّينَ لِلْمُؤْمِنِينَ، على أَنَّ الإرداف بمعنى الإمداد³، وهي على ذلك صفةٌ لِ(ألف)، والمعنى: يُمِدُّكُمْ رَبُّكُمْ بِالْفِ مُرْدِفِينَ لَكُمْ مِنَ الْمَلَائِكَةِ؛ يأتون لنصركم بعدكم، أي بعد استغاثتكم رَبُّكُمْ⁴.

¹ يُنظر: ابن الجزري، النشر، ج2، ص275.

² ابن خالويه، الحجة في القراءات السبع، ص169.

³ يُنظر: ابن جرير، جامع البيان، ج13، ص412-413. وقد ذكر معنى ثالثاً نسبته إلى أبي عمرو، وهو كون الإرداف بمعنى أردف بعضهم بعضاً؛ أي حمل كلُّ منهم صاحبه خلفه. ولكنه أنكره وقال: «لم يسمع هذا في نعت الملائكة يوم بدر». ج13، ص414. وتابعه على ذلك ابن عطية فقال: «ومن قال: (مُرْدِفِينَ)؛ بمعنى: أن كل ملك أردف ملكاً وراءه؛ فقول ضعيف لم يأت بمقتضاه رواية». المحرر الوجيز، ج2، ص504.

⁴ يُنظر: مكِّي، الكشف عن وجوه القراءات، ج1، ص489.

- وأما من قرأ (مُردِّفين) بفتح الدَّال؛ فمعناه أُنهم «مفعول بهم؛ أي: الله أَرَدَفَهُمْ، أي بَعَثَهُمْ على آثار من تقدمهم»¹.

أو أُنهما على معنى: الله أَرَدَفَهُمْ بعدكم لنصركم؛ فتكون جامعة للمعنيين؛ معنى التَّبَع ومعنى الإِمْدَاد².

أو أنَّ (المُردِّفين) هنا هم المؤمنون الذين استغاثوا ربَّهم، فتكون على ذلك حالاً من الضَّمير في: (مُمدِّكم)، والتقدير: أي ممدكم مُردِّفين بألفٍ من الملائكة³. لكنَّ ابن جرير رحمه الله أنكر هذا القول، وأن يكون المراد غير الملائكة⁴.

الموضع الثَّاني: قوله تعالى: ﴿إِذْ يُعَشِّيكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِنْهُ وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُم بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُم رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ﴾ [الأنفال: 11].

- محلُّ الخلاف هو كلمتا (يعشيكُم، والنعاس).

- فقد قرأها ابن كثير وأبو عمرو (إِذْ يُعَشِّيكُم) بِفَتْحِ الْيَاءِ وَالشَّيْنِ وَأَلْفٍ بَعْدَهَا، (النُّعَاسُ) بِرَفْعِ السَّيْنِ.

وَقَرَأَهَا نَافِعٌ وَأَبُو جَعْفَرٍ (يُعَشِّيكُم) بِضَمِّ الْيَاءِ وَكَسْرِ الشَّيْنِ مُخَفَّفًا، (النُّعَاسُ) بِالنَّصْبِ. وَالْبَاقُونَ كَذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُمْ فَتَحُوا الْعَيْنَ وَشَدَدُوا الشَّيْنِ (يُعَشِّيكُمُ النُّعَاسُ)⁵.

¹ ابن زنجلة، حجة القراءات، ص 307.

² يُنظر: المهدي، شرح الهداية، ص 321.

³ يُنظر: الفارسي، الحجة للقراء السبعة، ج 4، ص 125. و: ابن عطية، المحرر الوجيز، ج 2، ص 504.

⁴ قال رحمه الله في ذلك: «وأما قول من قال: معنى ذلك إذا قرئ "مردفين" بفتح الدال: أن الله أَرَدَفَ المسلمين بهم؛ فقوْل لا معنى له، إذ الذكر الذي في "مردفين" من الملائكة دون المؤمنين. وإنما معنى الكلام: أن يمدكم بألفٍ من الملائكة يُرَدِّف بعضهم ببعض. ثم حذف ذكر الفاعل، وأخرج الخبر غير مسمّى فاعله، فقيل: (مردفين)، بمعنى: مردفٌ بعض الملائكة ببعض، ولو كان الأمر على ما قاله من ذكرنا قوله، وجب أن يكون في "المردفين" ذكر المسلمين، لا ذكر الملائكة، وذلك خلاف ما دلَّ عليه ظاهر القرآن». جامع البيان، ج 13، ص 415.

⁵ يُنظر: ابن الجزري، تحبير التيسير، ص 384. قال ابن عاشور رحمه الله: «وَالْعَشِّيُّ وَالْعَشْيَانُ: كَوْنُ الشَّيْءِ عَاشِيًّا؛ أَي غَامًّا وَمُعْطِيًّا، فَالْتَّوْمُ يُعْطَى الْعَقْلَ». التحرير والتنوير، ج 9، ص 278.

- أمّا قراءتا (يُعَشِّيَكُم وَيُعَشِّيَكُم) مع نصب (النُّعَاسِ)؛ فمعناها واحدٌ، وهو إسنادُ الفعلِ إلى الله ﷻ، وبهما ورد القرآن الكريم. قال تعالى: (فَأَعَشَيْنَاهُمُ فِهْمَ لَا يُبْصِرُونَ) [يس:9]، وقال: (فَعَشَّاهَا مَا عَشَّى) [النجم:54]. إلا أنّ تعدية الأول بتضعيف العين (عَشَّى يُعَشَّى)، وتعدية الآخر بالهمزة (أَعَشَّى يُعَشَّى)¹.

قال ابنُ عاشورٍ رحمه الله (ت:1393هـ=1973م): «فإِسْنَادُ الإِغْشَاءِ أَوْ التَّعْشِيَةِ إِلَى اللَّهِ؛ لِأَنَّهُ الَّذِي قَدَّرَ أَنْ يَنَامُوا فِي وَفْتٍ لَا يَنَامُ فِي مِثْلِهِ الخَائِفُ، وَلَا يَكُونُ عَامًّا سَائِرِ الجَيْشِ، فَهُوَ نَوْمٌ مَنَحَهُمُ اللَّهُ إِيَّاهُ لِفَائِدَتِهِمْ»².

وإِسْنَادُهُ إِلَى اللَّهِ ﷻ أَنْسَبُ؛ لِتَقْدِيمِ ذِكْرِ ﷻ فِي قَوْلِهِ: (وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ العَزِيزِ الحَكِيمِ)، وَلِأَنَّ الفِعْلَ بَعْدَهُ جَاءَ مُسْنَدًا إِلَى اللَّهِ ﷻ فِي قَوْلِهِ سَبْحَانَهُ: (وَيَنْزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءٌ لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ)؛ فَكَانَ الأَوَّلَى بِمَا قَبْلَهُ أَنْ يَكُونَ خَبْرًا عَنِ اللَّهِ أَنَّهُ هُوَ الفَاعِلُ لَهُ، لِيَنْتَظِمَ الكَلَامُ عَلَى سِيَاقِ وَاحِدٍ³.

- وَأَمَّا مَنْ قرَأَ (يَعْشَاكُم النُّعَاسُ)؛ فَعَلَى إِسْنَادِ الفِعْلِ للنُّعَاسِ، «وَإِسْنَادُ العُشْيِ إِلَى النُّعَاسِ؛ حَقِيقَةٌ عَلَى المُتَعَارَفِ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ مِنْ تَقْدِيرِ اللَّهِ بِقَوْلِهِ: (أَمَنَةً مِنْهُ)»⁴.

فالنُّعَاسُ هُوَ الَّذِي يَعْشَى، بِدَلِيلِ إِسْنَادِ الفِعْلِ إِلَيْهِ فِي آلِ عِمْرَانَ، فِي قَوْلِهِ ﷻ: (ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ العَمِّ أَمَنَةً نُعَاسًا يَعْشَى طَائِفَةً مِنْكُمْ)، أَلَا تَرَى أَنَّ النُّعَاسَ هُوَ الَّذِي يَعْشَى فَهُوَ الفَاعِلُ، وَالقِصَّةُ وَاحِدَةٌ⁵.

وقَرِيبٌ مِنْ هَذَا فِي التَّوْجِيهِ - مِنْ جِهَةِ تَعْدِيَةِ الفِعْلِ -، قَوْلُهُ ﷻ: ﴿ذَلِكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ مُوهِنٌ كَيْدِ الكَافِرِينَ﴾ [الأَنْفَالُ:18]⁶.

¹ يُنظَرُ: أَبُو عَلِيٍّ الفَارِسِيُّ، الحِجَّةُ لِلقِرَاءَةِ السَّبْعَةَ، ج4، ص126. وَ: مَكِّي بنُ أَبِي طَالِبٍ، الكَشْفُ عَنِ وُجُوهِ القِرَاءَاتِ، ج1، ص490.

² ابْنُ عَاشُورٍ، التَّحْرِيرُ وَالتَّنْوِيرُ، ج9، ص278.

³ يُنظَرُ: ابْنُ زَيْنَلَةَ، حِجَّةُ القِرَاءَاتِ، ص308. وَ: مَكِّي، الكَشْفُ، ج1، ص490.

⁴ ابْنُ عَاشُورٍ، التَّحْرِيرُ وَالتَّنْوِيرُ، ج9، ص278.

⁵ يُنظَرُ: ابْنُ زَيْنَلَةَ، حِجَّةُ القِرَاءَاتِ، ص308. وَ: المَهْدَوِيُّ، شَرْحُ المَهْدَايَةِ، ص321.

⁶ يُنظَرُ: مَكِّي، الكَشْفُ، ج1، ص490.

وكذلك قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: 60]¹.

الموضع الثالث: قوله تعالى: ﴿إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ وَإِنْ تَنْتَهُوا فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَإِنْ تَعُودُوا نَعُدْ وَلَنْ تُغْنِي عَنْكُمْ فِئْتِكُمْ شَيْئًا وَلَوْ كَثُرَتْ وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: 19].

- محلّ الخلاف هو كلمة (وَأَنَّ اللَّهَ).

- فقد قرأها المدنيان وابن عامرٍ (وَأَنَّ اللَّهَ) بفتح الهمزة.

وقرأ الباقر بكسرها².

- وَحُجَّةٌ مَنْ قرأ بالفتح (وَأَنَّ)؛ أُمَّهَا عَلَى التَّعْلِيلِ، فَكَأَنَّهُ قِيلَ: (وَلَنْ تُغْنِي عَنْكُمْ فِئْتِكُمْ شَيْئًا وَلَوْ كَثُرَتْ وَلَإِنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ) بِحَذْفِ اللّامِ، أَوْ: لِأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ؛ لَنْ تُغْنِي عَنْكُمْ فِئْتِكُمْ شَيْئًا وَلَوْ كَثُرَتْ. وفي القول بالتعليل ربطٌ للكلام بعضه ببعضٍ، وحمل الكلام على الإِتِّصَالِ أُولَى مِنْ قِطْعِهِ³.

كما يُمكنُ أَنْ يُقَالَ «أَنَّهَا مَرْدُودَةٌ عَلَى قَوْلِهِ قَبْلَهَا: (وَأَنَّ لِلْكَافِرِينَ)، وَ: (وَأَنَّ اللَّهَ مُوهِنٌ)، وَ: (وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ). فَيَكُونُ الْكَلَامُ وَاحِدًا، يَتَّبِعُ بَعْضُهُ بَعْضًا»⁴.

- وَأَمَّا مَنْ قرأ (وَإِنَّ اللَّهَ) بِكسر الهمزة؛ فعلى الإِسْتِثْنَاءِ ابْتِدَاءً لِكَلَامٍ جَدِيدٍ، فَهُوَ مُنْقَطِعٌ عَمَّا قَبْلَهُ، وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّهُ فِي حَرْفِ ابْنِ مَسْعُودٍ ؓ: (وَاللَّهُ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ)⁵.

وفيه معنى التَّوَكُّيدِ لِنَصْرَةِ اللَّهِ لِلْمُؤْمِنِينَ، لِأَنَّ (إِنَّ) إِنَّمَا تُكْسَرُ هَمْزُهَا فِي الْإِبْتِدَاءِ، لِتَوْكِيدِ مَا بَعْدَهَا مِنَ الْخَبَرِ⁶.

¹ يُنظَرُ: الأزهري، معاني القراءات، ج1، ص443.

² يُنظَرُ: ابن الجزري، النشر، ج2، ص276.

³ يُنظَرُ: مكِّي، الكشف، ج1، ص491.

⁴ ابن زنجلة، حجة القراءات، ص310.

⁵ يُنظَرُ: ابن خالويه، الحجة في القراءات السبع، ص170. وَ: الفارسي، الحجة للقراء السبعة، ج4، ص128.

⁶ يُنظَرُ: مكِّي، الكشف، ج1، ص491.

وقريبٌ منها في التَّوجِيهِ - من جهة إفادة التعليل والتوكيد - ، قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَبَقُوا إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ﴾ [الأَنْفَال: 59]¹.

الموضع الرَّابِع: قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ يَتَوَفَّىٰ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَذْبَارَهُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ [الأَنْفَال: 50].

- محلُّ الخلاف هو كلمة (يتوفى).

- فقد قرأها عبد الله بن عامر الشامي وحده بتاءين (تَتَوَفَّى).

وقرأ الباقر بن بياض وتاءٍ (يَتَوَفَّى)².

- قال الأزهرِيُّ رحمه الله (ت: 370هـ): «مَنْ قَرَأَ (تتوفى) فلنأنيث الجماعة، ومن قرأ (يتوفى) فلتقدم فعل الجمع، وكل ذلك جائز»³؛ لأنَّ تأنيث الملائكة مجازيٌّ، فيجوز تذكير الفعل وتأنيثه. ثمَّ قد فُصِّل بين الفعل والفاعل بالمفعول، وكلُّها مُسَوِّغَاتٌ لجواز التذكير والتأنيث، وقد سبق في القرآن مواضع شبيهة لها، من قبيل: (فناداه الملائكة) [آل عمران]، (توفاه رسلنا) [الأنعام]⁴.

قال ابنُ زنجلة رحمه الله (ت نحو: 403هـ): «والأمر بينهما قريب، وَذَلِكَ أَنَّكَ إِذَا قَرَأْتَ بِالتَّاءِ؛ أَرَدْتَ (جَمَاعَةَ الْمَلَائِكَةِ)، وَإِذَا قَرَأْتَ بِاليَاءِ؛ أَرَدْتَ (جَمْعَ الْمَلَائِكَةِ)، كَمَا تَقُولُ: قَالَتِ الرَّجَالُ وَقَالَ الرَّجَالُ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: (فناداه الْمَلَائِكَةَ)، وَ: (فنادته الْمَلَائِكَةَ)»⁵.

وقريبٌ منها في التوجيه قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [الأَنْفَال: 65].

وكذلك قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أُسْرَىٰ حَتَّىٰ يُشْحَنَ فِي الْأَرْضِ﴾ [الأَنْفَال: 67]⁶.

¹ يُنظر: المهدي، شرح الهداية، ص 324.

² يُنظر: ابن الجزري، تحبير التيسير، ص 385.

³ الأزهرى، معاني القراءات، ج 1، ص 441.

⁴ يُنظر: مكى، الكشف، ج 1، ص 493.

⁵ ابن زنجلة، حجة القراءات، ص 311.

⁶ يُنظر: مكى، الكشف، ج 1، ص 494-495.

الموضع الخامس: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوُوا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الأنفال:72].

- محلُّ الخلاف هو كلمة (ولايتهم).

- فقد قرأها حمزة فقط (ولايتهم) بكسر الواو.

وقرأ الباقون بفتحها (ولايتهم)¹.

- قال المهدي رحمه الله (ت نحو: 440هـ): «(الولاية) و(الولاية) لغتان»². ومقتضى ذلك أنه لا يُفَرَّقُ بينهما. ووافقه على ذلك ابنُ عاشورٍ رحمه الله (ت: 1393هـ=1973م) فقال: «وَالْفَتْحُ وَالْكَسْرُ وَجَهَانِ مُتَسَاوِيَانِ، مِثْلَ (الدَّلَالَةِ) يَفْتَحُ الدَّالَ وَكَسَرَهَا»³.

إلا أنَّ غيرهما من الموجهين رأوا بينهما فرقا، وهو أن (الولاية) بالفتح، تعني ولاية الدين والنصرة، و(الولاية) بالكسر تعني ولاية السلطان والإمرة⁴.

- فمَن قرأ بالكسر (ولايتهم) جعلها من قبيل الصناعات، على وزن (فِعَالَة)، نحو: الإمارة، والخياطة، والحياكة، والنقابة وغيرها⁵، من: وليتُ الشيء، إذا توليت أمره⁶. والمقصود هنا (الميراث) لأنه جاء في التفسير، «عن ابن عباس ؓ، قوله ﷺ: (إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله والذين آووا ونصروا أولئك بعضهم أولياء بعض)، يعني: في الميراث، جعل الميراث للمهاجرين والأنصار دون ذوي الأرحام، قال الله: (وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا)، يقول: ما لكم من ميراثهم من شيء. وكانوا يعملون بذلك

¹ يُنظر: ابن الجزري، النشر، ج2، ص277.

² المهدي، شرح الهداية، ص325.

³ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج10، ص86.

⁴ يُنظر: أبو عبيدة، مجاز القرآن، ج1، ص251 ما. و: ابن خالويه، الحجة في القراءات السبع، ص173.

⁵ يُنظر: الأزهرى، معاني القراءات، ج1، ص446.

⁶ يُنظر: الفارسي، الحجة للقراء السبعة، ج4، ص165.

حتى أنزل الله هذه الآية: (وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ) [الأَنْفَال:75]، في الميراث، فنسخت التي قلبها، وصار الميراث لذوي الأرحام»¹.

قال أبو حيان رحمه الله (ت:745هـ): «فَمَعْنَى: (مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ)؛ نَفْيُ الْمُوَالَاةِ فِي التَّوَارِثِ، وَكَانَ قَوْلُهُ: (وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ) نَسْخًا لِذَلِكَ»².

- ومن قرأ (ولايتهم) بالفتح؛ فعلى معنى ولاية الدين، المقتضية للإعانة والنصرة³.
قال ابن عطية رحمه الله (ت:542هـ): «ومن ذهب إلى أنها في التآزر والتعاون فإنما يحمل نفي الله تعالى ولايتهم عن المسلمين على أنها صفة الحال لا أن الله حكم بأن لا ولاية بين المهاجرين وبينهم جملة، وذلك أن حالهم إذا كانوا متباعدي الأقطار تقتضي أن بعضهم إن حزه حازب لا يجد الآخر ولا ينتفع به فعلى هذه الجهة نفي الولاية، وعلى التأويلين ففي الآية حض للأعراب على الهجرة»⁴.

¹ ابن جرير، جامع البيان، ج14، ص78.

² أبو حيان، البحر المحيط، ج5، ص357.

³ يُنظر: مكِّي، الكشف، ج1، ص497.

⁴ ابن عطية، المحرر الوجيز، ج2، ص556.